

المفرويات فلا يلتفت اليه واما الخبر الآتي في فضيلة علي انه  
قام فجر الله واتى عليه ثم قال انشد الله من شهدي يوم غد يرحم  
الاقام ولا يقوم رجل ولا يقوم رجل يثبت اوبغى الاصل  
سمعت اذناه ووعاه قلبه فقام سبعة عشر صكيا وفي رواية  
ثلاثون فقال هاتوا ما سمعتم فذكروا الحديث الآتي من جلته  
من كنت مولا علي مولاة فقال صدقتم وانا على ذلك من الشاهدين  
فانما قال ذلك علي بعد ان آت اليه الخلافة كقول ابي الطفيل  
راويه كائنت عن احمد بن الزارع جمع علي بالناس بالوحدة يعني بالعرف  
ثم قال لهم انشد الله من شهدي يوم غد يرحم الخرم امر فلا ادبه  
حتم علي التمسك به والنصر له حينئذ **التاسعة** زعموا  
وجود نص علي الخلافة وهو قوله تعالى واولو الارحام منهم  
اولي ببعض ومن نص الخلافة وعلي من الارحام دون ابي بكر  
وجوابها منع عموم الآية بل هي مطلقة فلا يكون نصا  
في الخلافة وفرق ظاهر بين المطلق والعام اذ هو الاول يدل  
والثاني شمولي **العاشرة** زعموا ان من النص التفصيلي  
المصرح بخلافة علي قوله تعالى انا وليكم الله ورسوله والذين امنوا  
الآية قالوا والولي انا والاتحاق والاولي بالتعرف كولي الصبي واما  
المحب والناصر وليس له في اللغة معنى ثالث والناصر غير ضروري  
النص لكل المؤمنين بنص قوله تعالى والمؤمنون والمؤمنات  
بعضهم اولى ببعض فلم يصح احصاء باقي المؤمنين الموصوفين  
بباقي الآية فتعين انه في الآية المتعرف وهو الامام وقد جمع اهل  
التفسير على ان المراد بالذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة

وهم راكعون علي اذ سب نزلها انه سئل وهو راكع فاعطى ثابته  
واجعوا ان عينه كاي بكر غير مراد فتعين ان المراد في الآية  
فكانت نصا في امامته وجوابها منع جمع ما قالوه  
اذ هو حزر وتخييم من غير اقامة دليل له بل الولي فيها يعني  
الناصر ويلزم علي ان يعوه ان عليا اولي بالعرف في حال حياة رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ولا شبهة في طلانه وزعم الاجماع على  
ارادة علي دون ابي بكر كدب قبيح لان ابا بكر داخل في جملة الذين  
امنوا الذين يقيمون الصلاة الى اخره لتكرار صيغة الجمع فيه  
فكيف يحل على الواحد ونزولها في حق علي لا ينافي شمولها  
لغيره ممن يجوز اشتراكه معه في تلك الصفة وكذلك  
زعم الاجماع على نزولها في علي باطلا ايضا فقد قال الحسن  
وناهيك به جلالة واما انها عامة في سائر المؤمنين وبواقفه  
ان الباقر وهو ممن سئل عن نزلت فيه هذه الآية اهو علي  
فقال علي من المؤمنين وبعض المفسرين قول ان الذين  
امنوا ابن سلام واحبابه وبعض اخر منهم قول انه عبادة  
لما نزلت من خلفاه من اليهود قال عكرمة وناهيك به  
حفظا لعلوم مولاة ترجان القراق عبد الله بن عباس رضي الله  
عنها انها نزلت في ابي بكر فبطر ما زعموه وايضا حمل الولي  
على اخره اذ الولي فيها يعني الناصر جزئيا ولا ما بعد ها وهو من  
ينصلي الله ورسوله الى اخره اذ التولي هنا يعني النص فوجب